

وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٨٦٣ لسنة ٢٠٠٦

بتشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الخامسة بمحافظة الإسكندرية
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب؛
وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ في شأن مجلس الشورى؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٧٥ لسنة ٢٠٠٦ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الخامسة ومقرها قسم شرطة الدخيلة بمحافظة
الإسكندرية التي خلت بوفاة أحد شاغليها؛
وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن الإسكندرية لترشيع مثليهم؛

قرر:

(المادة الأولى)

تشكل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشورى
عن الدائرة الخامسة ومقرها قسم شرطة الدخيلة بمحافظة الإسكندرية في الانتخابات
التمكيلية التي ستجرى يوم الأربعاء الموافق ٩ أغسطس ٢٠٠٦ وفي حالة الإعادة
يوم الأربعاء الموافق ١٦ أغسطس ٢٠٠٦ وفقاً للكشف المرفق.

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن الإسكندرية تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

تحريراً في ٤ / ٧ / ٢٠٠٦

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشف

بتشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الخامسة
ومقرها قسم شرطة الدخيلة بمحافظة الإسكندرية

السيد المستشار د. / محمد حسني على ، رئيس محكمة الإسكندرية الابتدائية
(رئيس بصفة أصلية)

السيد المستشار / حامد محمد حامد سرحان ،
محامي عام
(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ / حمزة محمد عبد المجيد حمودة ، الرئيس بمحكمة الإسكندرية الابتدائية
(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ / محمد على حسن كفافي ، الرئيس بمحكمة الإسكندرية الابتدائية
(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد / عز الدين أحمد عبد الرزاق البيلي ،
(عضو بصفة أصلية)
السيد العميد / محمود محمد محمود متولى حاتم ،
(عضو بصفة احتياطية)